خاتمة :

بعد دراستنا المتواضعة لموضوع البحث بدءا بدراسة السيادة وتطورها في العصر الحديث ذلك أن من لها الحق في إبرام المعاهدات هي الدول كاملة السيادة .

و من خلال التطرق لمبدأ السيادة في المواثيق الدولية وأهم القيود التي طرأت على هذا المبدأ في الواقع الدولي ومستقبل هذا الأخير انتقالا إلى العلاقة بين هذه المواثيق والنصوص الدولية والقوانين الوطنية ومواقف الفقه والقضاء الدوليين من هذه العلاقة ثم الفقه والقضاء الوطنيين وكيف أنه تم تقييد دور القضاء لأن المعاهدات الدولية من أعمال السيادة فإننا استنتجنا ما يلي :

شئنا أم أبينا فالقانون الدولي يسمو على القانون الوطني رغم أننا غالبا ما نميل ويسيطر علينا الحنين إلى قوانيننا الوطنية ، كما أن مبدأ السيادة تراجع من مطلقة إلى سيادة نسبية أو مقيدة وفقا للمواثيق والنصوص الدولية في مجتمع دولي منطوي تحت لواء منضمة الأمم المتحدة التي تفرض التزامات على عاتق الدول الأعضاء فيها من خلال اختصاصات أجهزتها ، حيث يمكننا القول بأنها تدخل في كثير من الأحيان في نطاق الاختصاص الداخلي للدول ذلك لأنه أصبح مسألة نسبية تتوقف على تطور العلاقات الدولية :

فالمسائل التي قد تراها الدولة من اختصاصها الداخلي قد تتضمنها معاهدة دولية ما يجعلها تنتقل إلى نطاق الاختصاص الدولي ، ما جعل فكرة السلطان الداخلي للدولة تأخذ طابعا مرنا وشغيرا وفقا للأحداث الدولية والأمثلة على ذلك كثيرة ومتنوعة لا يسعنا حصرها

ويرجع ذلك إلى التطور المستمر القانون الدولي، كما أنه عندما تمارس الدولة سيادتها فإنه عليها الخضوع لحكام القانون الدولي والالتزام باحترام الالتزامات الدولية.

خاصة فيما يتعلق بمسائل حقوق الإنسان التي أصبحت لها تسمية دولية ومن الأسباب الرئيسية للتدخل في الشؤون الوطنية ، بحيث لم تعد السيادة مبررا ، لانتهاك حقوق الإنسان حتى وإن لم تصادق الدولة على المعاهدات المتعلقة بحقوق الإنسان لأن هذه الحقوق تعتبر عالمية غير قابلة للتجزئة رغم أن ميثاق الأمم المتحدة تضمن في الفقر السابعة من المادة الثانية منه على أنه " ليس في هذا الميثاق ما يسوغ للأمم المتحدة أن تتدخل في شؤون التي تكون من صميم السلطان الداخلي

لدولة ما ... " إلا أنه بعد أحداث 11 أكتوبر أصبح التدخل الإنساني أحد المبادئ التي أقرتها الأمم المتحدة في قيمتها عام 2005 .

كما أننا لا حظنا كذلك من خلال الدراسة أن المعاهدات الدولية ذات الشكل المبسط لا تؤثر على السيادة الوطنية للدولة ، خصوصا إذا ما لم تفسر إرادة ممثل الدولة .

ذلك أن الدولة قامت بإدارتها الكاملة بالانضمام والتصديق على المعاهدة وإدماجها في قانونها الداخلي، أي أنها تنازلت بعض الشيء عن سيادتها المطلقة في إقليمها ، كما أن ضرورة التعاون الدولي لتحقيق الأمن والسلام العالميين فرضت ذلك .

إلا أن هذا لا يمنعنا من القول أن بعض المعاهدات تؤثر على السيادة الوطنية كالمعاهدات التي لها أثر على الغير حتى وإن لم يكن هذا الغير طرفا فيها وكذلك كمعاهدة روما للمحكمة الجنائية الدولية على سبيل المثال لا الحصر ، رغم أن البعض يرى أن الدول التي تنضم إلى هذه المعاهدة تعد أكثر حماية لسيادتها عبر مبدأ التكامل .

لكنها من ناحية الاعتبارات الدستورية فإن هذه المعاهدة تتعارض مع السيادة الوطنية للدولة ومع الحصانات ومبدأ العفو الذي قد تنص عليه بعض الدساتير ([1]) .

حيث أن هذه المعاهدة تخول الحق للمدعي العام للمحكمة الجنائية الدولية إجراء تحقيقات في إقليم الدولة ، كما يجوز له القيام بتحقيقات محددة داخل إقليم الدولة دون أن يتم ذلك بتعاون الدولة المعنية !!! ([2]) .

وهو ما يعد مساسا بالسيادة الوطنية للدولة ، كما أنه تعتبر المحكمة أحيانا كهيئة فوق الدولة كما حصل في الشيلي .

كذلك فإننا استنتجنا أن مبدأ المساواة في السيادة ما هو إلا حبر على ورق خصوصا في مواجهة دول العالم الثالث التي نالت معظمها استقلالها بعد إنشاء منظمة الأمم المتحدة على أنقاض

[1]) – دراسة منشورة على الأنترنيت بواسطة جمعية عدالة بعنوان " المغرب والمحكمة الجنائية الدولية الوسائل الدستورية والتشريعية لتسهيل مصادقة المعرب على معاهدة روما " من إعدادا الدكتور عمر بندور والدكتور عبد العزيز النويضي .

[2]) – أنظر الفقرة 2 من المادة 54 من معاهدة روما للمحكمة الجنائية الدولية أنظر كذلك البند د من المادة 57 والفقرة 04 من المادة 99 .

هيئة عصبة الأمم ، ذلك أن حق النقض " الفيتو " الممنوح للدول الخمس ذات العضوية الدائم هو تمييز بين الدول ، ما يجعلنا نتأكد أن الواقع يثبت العكس وأن المواثيق والنصوص الدولية لم تساوي الدول من حيث السيادة وإنما لذر الرماد فوق العيون وخدمة مصالح دول غنية أنصرت على دول المحور سابقا وتسعى للسيطرة على العالم حاليا بشتى الطرق الاقتصادية والسياسية

فالمعاهدات والمواثيق الدولية هي سلاح ذوا حدين يجب على الدول إيلاء أهمية كبرى وعناية فائقة سواء عند التفاوض أو الانضمام

وهنا نختتم دراستنا المتواضعة بالتوصيات التالية :

توصيات:

إعطاء أهمية وعناية فائقة للمعاهدات الدولية خاصة أثناء عملية التفاوض مع توفير الإمكانيات المادية والبشرية أثناء المدة الزمنية التي تستلزم هذه العملية.

تشكيل لجان مختلطة على مستوى وزارة الشؤون الخارجية تتشكل من إطارات السلك الدبلوماسي ومن التعليم العالي ووزارة العدل والمجلس الدستوري للإشراف على عمليات التفاوض على المعاهدات الدولية.

إرساء الثقافة القانونية الدولية لدى المواطن لكي يكون مطلعا على قيمة المعاهدات الدولية في النظم القانونية الداخلية وأثرها على الدول مع إشراكه في السياسة الخارجية من خلال الاستفتاء على المعاهدات ذات الأهمية الكبرى .

احترام المعاهدات المصادق عليها من طرف الدولة خاصة تلك التي تتعلق بموضوع حقوق الإنسان والسهر على تطبيقها لكي تكون الدولة في موضوع قوة وتتفادى الإحراج عند عرض ومتابعة تقريرها الدوري الشامل في مجلس حقوق الإنسان، فضلا عن بذل المزيد من الإصلاحات نحو الديمقراطية و بناء دولة القانون و المؤسسات وفقا للإعلان العالمي لحقوق الإنسان و للعهد الدولي المتعلق بالحقوق السياسية و المدنية و العهد الدولي المتعلق بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية.

المصادقة دوما بالتحفظ على البنود الواردة في الاتفاقيات والتي تعتبر مخالفة للشريعة وللنظام والآداب العامة والتي من الممكن أن تضع الدول في حرج أمام مواطنيها مما يفقدها هيبتها.

الذكر صراحة في التعديل الدستوري القادم على علو المعاهدات الدولية على الدستور ذلك أن تطبيق القضاء الدولي أثبت ذلك.

التكوين الدوري والمستمر للإطارات الدبلوماسية وأساتذة وذكاترة الجامعات والقضاة في مجال المعاهدات من خلال التحديث المتواصل للمعلومات والخبرات .

العمل على إعادة صياغة مصطلح السيادة ووفقا للواقع الدولي مع التحديد الدقيق لماهية الشؤون الداخلية أو ما يعرف بالدومين المحفوظ ، وفقا للراهن الدولي و ما شهده العالم من أحداث و حراك بدأ منذ مطلع القرن الحالي ممتدا إلى غاية حاضرنا.

تشكيل تحالفات جديدة تسعى لتكون طرفا ضاغطا في منظمة الأمم المتحدة لجعلها أكثر فاعلية من خلال تكتل دول العالم الثالث و العمل على تعديل المواثيق المنشئة للمنظمة و لما لا العمل على القيام بأمر جنوني في نظرنا و هو إلغاء حق النقض(الفيتو) الذي تتمتع به مجموعة دول تعد على أصابع اليد الواحدة دون غيرها من الدول التي من المفروض أنها كلها متساوية في السيادة.

العمل على تحديد المسائل التي تدخل ضمن نطاق الاختصاص الداخلي للدول بدقة سواء عن طريق المؤتمرات أو في ميثاق منظمة الأمم المتحدة.

إعادة إحياء منظمة دول عدم الانحياز و جعل قراراتها سيدة ، ذلك أننا في عصر تكتلات بحيث أنه هناك دول تسعى لإحداث تكتلات جديدة و الظهور من جديد في الساحة الدولية و أخرى تحافظ على تكتلاتها...إلخ .